

كنزالفوائد

[215] بن حمزة الحسيني العريضي بالرملة وابو العباس أحمد بن اسماعيل بن عنان بحلب وابو المرجا محمد بن علي بن طالب البلدي بالقاهرة رحمهم الله قالوا جميعا اخبرنا أبو المفضل محمد بن عبد الله بن محمد بن المطلب الشيباني الكوفي قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن عمار الثقفي قال حدثنا محمد بن علي بن خلف العطار قال حدثنا موسى بن جعفر بن إبراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب قال حدثنا عبد المهيم بن عباس الانصاري الساعدي عن أبيه العباس بن سهل عن أبيه سهل بن سعيد قال بينا أبو ذر قاعد مع جماعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله عليه واله وكنت يومئذ فيهم إذ طلع علينا علي بن أبي طالب عليه السلام فرماه أبو ذر بنظره ثم اقبل على القوم بوجهه فقال من لكم برجل محبته تساقط الذنوب عن محبيه كما يساقط الريح العاصف الهشيم من الورق عن الشجر سمعت نبيكم صلى الله عليه وآله عليه واله (يقول ذلك له قالوا من هو يا أبا ذر قال هو الرجل المقبل اليكم بوجهه ابن عم نبيكم يحتاج اصحاب محمد صلى الله عليه وآله عليه واله إليه ولا يحتاج إليهم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله عليه واله) يقول علي باب علمي ومبين لامتي ما ارسلت به من بعدي حبه ايمان وبغضه نفاق والنظر إليه برافة ومودة عبادة وسمعت رسول الله صلى الله عليه وآله عليه واله نبيكم يقول مثل أهل بيتي في امتي مثل سفينة نوح عليه السلام من ركبها نجا ومن رغب عنها هلك ومثل باب حطة في بني اسرائيل من دخله كان آمنا مؤمنا ومن تركه كفر ثم ان عليا عليه السلام جاء فوقف فسلم ثم قال يا أبا ذر من عمل لآخرته كفاه الله أمر دنياه وآخرته ومن احسن فيما بينه وبين الله كفاه الله الذي بينه وبين عباده ومن احسن سريره احسن الله علانيته ان لقمان الحكيم قال لابنه وهو يعظه يا بني من ذا الذي ابتغى الله عز وجل فلم يجده ومن ذا الذي لجأ الى الله فلم يدافع عنه امن ذا الذي توكل على الله فلم يكفه ثم مضى يعنى عليا عليه السلام فقال أبو ذر رحمه الله والذي نفس ابي ذر بيده ما من امة ائتمت أو قال اتبعت رجلا وفيهم من هو اعلم بالله ودينه منه إلا ذهب امرهم سفالا (مسئل في الموارد) اخوان لاب وام ورث احدهما المال كله ولم يرث الاخر شيئا وليس بينهما خلاف في اصله (الجواب) كان الميت ابن احدهما فورثه الاب خاصة دون اخيه الذي هو عم الميت (مسألة اخرى) اخوان لاب وام ورثا ميراثا كان لاحدهما ثلاثة ارباع المال وللآخر الربع (جواب) الموروث امرأة تركت ابني عمها احدهما زوجها فورث منها النصف بحق زوجته وورث مع اخيه نصف الباقي وهو الربع من جميع المال (مسألة اخرى) رجل وابنه ورثا مالا فكان بينهما نصفان بالسوية (جواب) هذا رجل

